

92401 - حكم العزل لأجل تنظيم النسل - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اخونا ايضا اه يذكر ان زوجته على نفس المستوى. يقول ان اعطاها من هذه الادوية التي تنظم الحمل فانها تتأذى منها وان بقيت اه بدمون فهي تحمل عاما وترضع عاما اخر. وصحتها متدنية جدا. ويسألون هل - [00:00:00](#) هناك طريقة شرعية تستخدمها المرأة ولا تهرب من زوجها وتبقى عنده والحالة هذه. نعم اذا كانت الزوج من الحمل يحصل لها بذلك مضار شديدة او على ولدها الصغير فانه لا مانع من ان يعزل عنها العزم لا بأس به. ايوا. وكان السلف يعزلون عند الحاجة الى ذلك. هم. او يسأل عن ذلك الطبيبات المختصات - [00:00:23](#) لعلهن يجدن شيئا ما يظرها ينفعها ولا يظرها عند الحاجة والضرورة الى ذلك. والعزل امر متيسر اذا استطاعه الزوج واذا كتب الله شيئا تم ولو بشيء قليل من المن. نعم. لكن هذا من الاسباب والتوفيق بيد الله سبحانه وتعالى - [00:00:53](#)